بالنسبة الى الهداية فان تعلقها بالمهدى يقتضى اتصافه به لان تعلق الفعل المتعدى المبنى للفاعل
بمفعوله يدل على اتصافه بمصدره المأخوذ من المبنى للمفعول قطعا وهو مستلزم لاتصافه بمصدر
الفعل اللازم وهو هو لا اعتبار وجود اللازم فى وجود المتعدى حتما قلنا كما ان تعلق الامر
والدعوة بالمأمور والمدعو لا يستدعى الا اتصافهما بما ذكر من غير تعرض للامتثال والاجابة
ايجابا وسلبا كذلك تعلق الهداية التى هى عبارة عن الدلالة المذكورة بالمهدى لا يستدعى
الا اتصافه بالمدلولية التى هى عبارة عن المصدر المأخوذ من المبنى للمفعول غير تعرض لقبوله
لتلك الدلالة كما هو معنى الهدى اللازم ولا لعدمه وقبوله بل الهداية عين الدعوة الى طريق
الحق والاهتداء عين الاجابة فكيف يؤخذ فى مدلولها استلزام الاتصاف بمصدر الفعل المتعدى
المبنى للمفعول للاتصاف بمصدر الفعل اللازم مطلقا انما هو فى الافعال الطبيعية كالمكسورية والانكسار
والمقطوعية والانقطاع واما الافعال الاختيارية فليست كذلك كما تحققته فيما سلف ان قيل
العلم من قبيل الافعال الاختيارية مع انه معتبر فى مدلول قطعا فليكن الهداية كذلك قلنا ليس كذلك لكونه
فعلا اختياريا على الاطلاق ولا لكون التعليم عبارة عن تحصيل العلم للمتعلم كما قيل فان المعلم ليس بمستقل
فى ذلك حتى يصح اسناده اليه ضرب تجوز بل لان كلا منهما مفتقر فى تحققه وتحصيله الى الاخر فان التعليم
عبارة عن القاء المبادى العلمية على المتعلم وسوقها الى ذهنه شيئا فشيئا على علم يقتضيه الحال
بحيث لا ينساق اليه بعض منها الا بعد تلقيه لبعض اخر وكل منهما متمم للاخر معتبر فى مدلوله
واما الهدى الذى هو عبارة عن التوجه المذكور ففعل اختيارى يستقل به فاعله اذ لا دخل
للهداية فيه سوى كونها داعية الى ايجاده باختياره فلم يكن من متمماته ولا معتبرا فى مدلولها
ان قيل التعليم نوع من انواع الهداية والتعلم نوع من انواع الاهتدا
فيكون اعتباره فى مدلول التعليم اعتبار الهدى فى مدلول الهداية قلنا اطلاق الهداية على التعليم
انما هو عند وضوح المسلك واستبداد المتعلم بسلوكه من غير دخل للتعليم فيه سوى كونه
داعيا اليه وقد عرفت حلية الامر على ذلك التقدير ان قيل اليس يتخلف الهدى عن الهداية كما يتخلف التعلم
عن التعليم بحيث لم يكن ذلك تعليما فى الحقيقة فلتكن الهداية ايضا كذلك ولتحمل تسميته هداية
بتتبع الهدى بها على التجوز قلنا شتان بين التخلفين فان تخلف التعلم عن التعليم يكون لقصور
فيه كما ان تخلف الانكسار عن الضرب الضعيف لذلك واما تخلف الهدى عن الهداية فليس
لشائبة قصور من جهتها بل انما هو لفقد سببه الموجب له من جهة المهدى بعد تكامل ما تم
من قبل الهادى وبهذا التحرير اتضح طريق الهداية وتبين انها عبارة عن مطلق الدلالة على ما من
شانه الايصال الى البغية بتعريف معالمه وتبيين مسالكه من غير ان يشترط فى مدلولها الوصول

ولا القبول

ولا القبول وان الدلالة المقارنة لهما او لاحدهما والمفارقة عنهما كل ذلك مع قطع النظر عن قبل
المقارنة وعدمها افراد حقيقة لها وان ما فى قوله تعالى لا تهدى من احببت وقوله تعالى ولو شئنا
لهديكم اجمعين ونحو ذلك مما اعتبر فيه الوصول من قبيل المجاز من قبيل وانكشف ان الدلالات
التكوينية المنصوبة فى الانفس والافاق والبيانات الشرعية الواردة فى الكتب السماوية على
الاطلاق بالنسبة الى كافة البرية برها وفاجرها هدايات حقيقية فايضة من عند الله تعالى
سبحانه والحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله للمتقين المتصفين بالتقوى
حالا او مالا وتخصيص الهدى بهم لما انهم المقتبسون من انواره المنتفعون بآثاره وان كان ذلك
شاملا لكل ناظر من مؤمن ولو كافر وبذلك الاعتبار قال تعالى هدى للناس والمتقى اسم فاعل من باب
الافتعال من الوقاية وهى فرط الصيانة والتقوى فى عرف الشرع عبارة عن كمال التوقى عما يضر
فى الاخرة قال عليه السلام جماع التقوى فى قوله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان الاية وعن
عمر بن عبد العزيز انه ترك ما حرم الله واداء ما فرض الله وعن شهر بن حوشب المتقى من يترك
ما لا بأس به حذرا من الوقوع فيما فيه بأس وعن ابن يزيد ان التقوى هو التورع عن كل ما فيه شبهة
وعن محمد بن حنيف انه مجانبة كل ما يبعدك عن الله تعالى وعن سهل المتقى من تبرأ عن حوله وقوته
وقيل التقوى ان لا يراك الله حيث نهاك ولا يفقدك حيث امرك وعن ميمون بن مهران لا يكون الرجل
تقيا حتى يكون اشد محاسبة لنفسه من الشريك الشحيح والسلطان الجائر وعن ابى تراب
بين يدى التقوى خمس عقبات لا يناله من لا يجاوزهن ايثار الشدة على النعمة وايثار الضعف على
القوة وايثار الذلة على العزة وايثار الجهد على الراحة وايثار الموت على الحيوة وعن بعض الحكماء
انه لا يبلغ الرجل سنام التقوى الا ان يكون بحيث لو جعل ما فى قلبه فى طبق فطيف به فى السوق
لم يستحى ممن نظر اليه وقيل التقوى ان تزين سرك للحق كما تزين علانيتك للخلق والتحقيق
ان للتقوى ثلث مراتب الاولى التوقى عن العذاب المخلد بالتبرى عن الكفر وعليه قوله تعالى والزمهم
كلمة التقوى والثانية التجنب عن كل ما يؤثم من فعل او ترك حتى الصغائر عند قوم وهو
المتعارف بالتقوى فى الشرع وهو المعنى بقوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا لكفرنا عنهم
سيئاتهم والثالثة ان يتنزه عن كل ما يشغل سره عن الحق عز وجل ويتبتل اليه بكليته وهو
التقوى الحقيقى المأمور به فى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولهذه المرتبة
عرض عريض يتفاوت فيه طبقات اصحابها حسب تفاوت درجات استعداداتهم الفائضة
عليهم بموجب المشية الالهية المبنية على الحكم الابية واقصاها ما انتهى اليه همم الانبياء عليهم
الصلوة والسلام حيث جمعوا بذلك بين رياستى النبوة والولاية وما عاقهم التعلق بعالم

Copyright © King Saud University